حكم التلثم في الصلاة

يكره التلثم في الصلاة إلا من علة .

الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز

واللثام أو التلثم في الصلاة مكروه، وفي غير الصلاة موجب للريبة، لكن إذا كان هناك حاجة، بأن يكون الإنسان مزكوما يحتاج إلى التلثم فلا حرج عليه؛ لأنه معذور، وكذلك لو كان فيه حساسية يتأثر من البرد أو من الغبار أو من الريح وتلثم درءا لهذا؛ فإن ذلك لحاجة ولا يؤثر على صلاته.

الشيخ محمد بن صالح العثيمين